

## شرح فتح القريب المجيب 52 أحكام صلاة المسافر

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:00:00](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله وصفيه من خلقه وخليته بلغ الرسالة وادى الامانة ونصح الامة وكشف الله به الغمة وجاهد في الله حق جهاده حتى اتاه اليقين اما بعد فعندنا اليوم درس مهم وهو يتعلق بصلاة المسافر - [00:00:20](#)

فعندنا اليوم درس مهم وهو يتعلق بصلاة المسافر والمقصود كيف يصلي المسافر ليس المقصود ان هنالك صلاة يختص بها المسافر دون غيره ليس هذا المقصود انما المقصود كيف يصلي المسافر - [00:00:47](#)

واضح اي كيف يصلي المسافر الصلوات الخمس فعندما نقول صلاة السفر او صلاة المسافر نقصد كيف يصلي المسافر بخلاف المقصود بقولنا صلاة العيدين. فهناك صلاة خاصة تسمى صلاة العيدين وهنالك صلاة خاصة تسمى صلاة الكسوفين. وهنالك صلاة خاصة تسمى صلاة الاستسقاء. لكن الان عندنا صلاة المسافر - [00:01:17](#)

اي كيف يصلي المسافر والسفر له رخص لان السفر مظنة المشقة وفي الحديث يقول النبي صلى الله عليه وسلم السفر قطعة من العذاب فلما كان السفر مظنة المشقة جاء فيه التخفيف - [00:01:47](#)

فكان من التخفيف ان الله سبحانه وتعالى اجاز للمصلي ان يقصر الصلاة الرباعية فيصلي ركعتين وكان من التخفيف ان الله سبحانه وتعالى رخص للمسافر ان يجمع بين الصلاتين وكان من التخفيف ان الله سبحانه وتعالى رخص للمسافر - [00:02:09](#)

الشخص المسافر انه يفطر اذا كان في رمضان وكان من التخفيف ان الشخص المسافر يجوز له ان يمسح على الخف ثلاثة ايام فهذه بعض الرخص التي تتعلق بالسفر وهنالك رخص اخرى - [00:02:36](#)

لكن هذه الرخص الاربعة وهي المسح على الخفين ثلاثا وقصر الصلاة الرباعية والجمع بين الصلاتين والافطار في رمضان هذه الرخص الاربعة تتعلق بالسفر الطويل والمقصود بالسفر الطويل هو السفر الذي - [00:02:55](#)

مسافته مسيرة يومين وبعادل بكيلومترات تقريبا ثلاثة وثمانين كيلو متر. كما سيأتي معنا اما اذا كان السفر قصيرا فهناك رخص اخرى لعله يأتي الاشارة اليها وقد مر الاشارة اليها ايضا من قبل - [00:03:15](#)

على كل حال الذي سندرسه اليوم هو رخصتين قصر الصلاة والجمع بين الصلاتين المصنف رحمه الله ذكر هاتين الرخصتين وتكلم حولهما وذكر احكامهم وباختصار لم يتوسع كثيرا ولذلك سنبقى على ما ذكره المصنف قد نضيف بعض الاشياء الهامة التي نحتاجها في حياتنا - [00:03:38](#)

اليومية فقال المصنف رحمه الله تعالى في المتن فصل شكرا جزيلا ويجوز للمسافر قصر الصلاة الرباعية بخمس شرائط اذا لاحظت معي لو اردنا ان نرتب الدرس القصر والجمع او ممكن نضع عنوان اخر للدرس فنقول صلاة - [00:04:09](#)

المسافر عندنا ممكن خمسة محاور المحور الاول ركن القصر للصالح المحور الثاني شروط قصر الصلاة المحور الثالث حكم الجمع بين الصلاتين محور الرابع شروط او اسباب قبل ذلك اسباب الجمع - [00:04:48](#)

بين الصلاتين المحور الخامس هو شروط الجمع بين الصلاتين هذه اهم المحاور التي سندرسها اليوم نمشي فيها مسألة مسألة اول ما معنى القصر القصر يتعلق بعدد الركعات معنى القصر انك تصلي الصلاة الرباعية ركعتين - [00:05:41](#)

وقولنا الصلاة الرباعية تفهم منه ان الصلاة غير الرباعية كصلاة المغرب وصلاة الفجر ليس فيها قصر انما يكون القصر في الصلاة

الرباعية القصر ما حكمه هنا المؤلف رحمه الله تعالى قال ويجوز - 00:06:19

قصر الصلاة الرباعية قوله ويجوز يشير به الى ان الافضل هو القصر او ان الافضل ترك القصر كلمة يجوز فرق بين كلمة يجوز وكلمة يستحب هو لم يقل يستحب القصر - 00:06:42

قال ويجوز القصر تفهم من هذه الكلمة ان القصر افضل او ترك القصر افضل ان تركه افضل ان ترك القصر افضل ان ترك القصر افضل لماذا؟ لانه لم يقل ويستحب القصر - 00:07:06

وانما قال ويجوز القصر اذا لو سألنا ما حكم القصر للصلاة؟ نقول حكمه انه جائز وتركه افضل تركه افضل تمام الا اذا كانت مسافة السفر ثلاثة مراحل فهو افضل - 00:07:29

القصر تركه افضل يجوز للانسان ان يقصر اذا كانت مسافة السفر يجوز للانسان ان يقصر الصلاة اذا كانت المسافة اذا كانت المسافة مرحلتين يجوز للانسان ان يقصر الصلاة اذا كانت المسافة مرحلتين - 00:08:16

عند الجمهور وعند ابي حنيفة لا يجوز اذا كانت المسافة مرحلتين. كم مرحلتين ثلاثة وثمانين كيلو متر اذا كانت المسافة ثلاثة وثمانين كيلو متر فعند الجمهور يجوز عند ابي حنيفة لا يجوز. متى يجوز عند ابي حنيفة - 00:08:55

اذا كانت المسافة ثلاث مراحل يجوز عند الجميع. ابو حنيفة والجمهور واضح او لا يعني الذي يقصر الصلاة في مرحلتين الذي يقصر الصلاة في مرحلتين صلته صحيحة عند الجمهور ليست صحيحة عند ابي حنيفة - 00:09:18

تمام واضح الذي يقصر الصلاة في مرحلتين صلته صحيحة عند الجمهور ليست صحيحة عند ابي حنيفة. لان ابا حنيفة رحمه الله يشترط ان تكون مسافة ثلاثة مراحل واضح اما الذي يقصر في ثلاثة مراحل فان صلته تصح عند الجميع - 00:09:43

لان ابا حنيفة يجوز القصر في ثلاثة مراحل ولذلك قال لك الفقهاء قالوا اذا كنت تقصر في مرحلتين فهذا جائز لكن اذا كنت تقصر في ثلاثة مراحل فهذا افضل. لماذا هنا افضل - 00:10:07

بانك خرجت من خلاف ابي حنيفة اتضح اتضح اذا نقول حكم القصر للصلاة جائز وتركه افضل الا اذا كانت مسافة السفر ثلاثة مراحل فهو اي القصد فهو افضل طبعا وان كان بعض الفقهاء تكلم انه لا ان ثلاث مراحل عند ابي حنيفة تساوي مرحلتين - 00:10:24

عند الجمهور لكن ليس المقام مقام بسط لهذا اذا هذا بالنسبة للمسألة الاولى حكم القصر للصلاة المسألة الثانية شروط قصر الصلاة صاحب الزبد لخص الشروط في ثلاثة ابيات فقال قال قبل ذلك - 00:10:52

رخص قصر اربع فرض اداء رخص قصر اربع فرض اداء وفاءت في سفر ان قصد ستة عشر فرسخا ذهابا بالسفر المباح حتى ابي وشرطه النية في الاحرام وترك ما خالف في الدوام - 00:11:17

بهذه الابيات الثلاثة ذكر صاحب الزبد شروط القصر طبعا في البيت الاول عندما قال لكم رخص قصر اربع رخص اشارة الى ان القصر رخصة. تمام اشارة الى ان القصر رخصة فقال رخص - 00:12:23

قال رخص اشارة الى ان القصر رخصة قال رخص قصر اربعين. اذا اول شرط ان تكون الصلاة رباعية. سنكتب هنا شروط القصر شروط قصر الصلاة الشرط الاول ان تكون الصلاة - 00:12:51

رباعية فالصلاة الثنائية والصلاة الثلاثية لا تقصر لانه قال اربع هذا الشرط الاول تمام فالصلاة الرباعية تقصر وتقصر يعني تصلى ركعتين قال رخص قصر اربع فرض اداء اذا يشترط في هذه الصلاة الرباعية ان تكون - 00:13:18

مؤداة ما معنى مؤداة اي ليست قضاء ليست قضاء تكون اداء. اما لو كانت قضاء فيجب ان تصلى اربعا واضح لو كنت مسافرا وفي السفر تذكرت اني عندما كنت في بلدي نسيت صلاة العصر - 00:13:47

اقضيها او لا اقضيها هل اقضيها اربعا او اقضيها ركعتين اقضيها اربعا لماذا اربعا لانها ليست صلاة اداء هي صلاة قضاء واضح اذا نقول الذي يقضي الصلاة في السفر يقضيها تمام اربع لا يقضيها ركعتين - 00:14:13

طيب اسألکم سؤال اخر انتبهوا معي لا تكتبوا لا تكتبوا بعد ذلك اعطيكم وقت الكتابة او هو مسجل انا كنت مسافر سافرت الى جاكارتا وبقيت في جاكارتا يومين ثم عدت الى هنا ثم سافرت الى سربايع - 00:14:40

عندما سافرت الى سورابايا تذكرت انني عندما كنت في جاكرتا في السفر الاول نسيت صلاة العصر اذا نسيت الصلاة في سفر

وتذكرتها في سفر ثاني هل اصلحها ركعتين او اربعا - [00:15:04](#)

ما رأيكم الان هذه صلاة قضاء او اداء او لا قضاء فاتني او هذه الصلاة فاتتني في سفر او في حضر فاتتني في سفر اذا فاتتني

في سفر وقضيتها في سفر - [00:15:24](#)

اقضها تماما اربعا يجب ان نصلي اربعا او يجوز لي ان اقصرها ركعتين ما رأيكم يجوز لي ان اصلحها ركعتين يجوز ان اصلحها ركعتين.

اذا فاتتني في سفر وقضيتها في سفر - [00:15:42](#)

سواء نفس السفر او سفر اخر يجوز لي ان اصلحها ركعتين عندنا اربع حالات حتى تضبط المسألة الحالة الاولى اذا فاتتك الصلاة فاتتك

في الحظر وقضيتها في الحظر كم تصلحها - [00:16:04](#)

فاتتك في الحظر وقضيتها في الحظر اربع واضح هذا صح تصلحها اربعا الحالة الثانية لا تكتب الحالة الثانية اذا فاتتك في السفر

عندما كنت مسافر نسيت صلاة وقضيتها في الحضر - [00:16:32](#)

وقضيتها في الحضر كم تصلحها تصلحها اربعا لان السفر قد انتهى الان صح؟ اذا تصلحها اربعا ممتاز الصورة الثالثة اذا فاتتك الصلاة في

الحضر وقضيتها في السفر فاتتك الصلاة في الحضر - [00:17:04](#)

عندما كنت هنا في جوك جاكرتا نسيت صلاة العصر ثم سافرت الى جاكرتا مثلا في الجاكرتا اثناء السفر تذكرت انه فاتتك صلاة في

الحظر كم تصلحها اربعا او ركعتين اربعا - [00:17:37](#)

لماذا؟ لانها وجبت عليك في الحظر تمام. الصورة الرابعة والاخيرة اذا فاتتك في السفر وقضيتها في سفر سواء سفر نفس السفر او

سفر اخر في اي سفر كان فاتتك في السفر وقضيتها في سفر تصلحها كم - [00:17:56](#)

اه نعم يجوز ان تصلحها ركعتين واضح اذا ما الذي يقصر ما الذي يقصر؟ هذا كله هذا كله لاحظ معي هذا كله في القضاء هذا كله اذا

فاتتك يعني هذه ستصلحها قضاء انظر قضاء قضاء قضاء قضاء - [00:18:26](#)

اذا ما الذي يقصر؟ نقول الذي يقصر شيئا الذي يقصر شيئا. صلاة الاداء واحد وصلاة القضاء اذا فاتت في السفر وقضيت في السفر

اثنين فقط الذي يقصر الصلاة المؤداة التي في الوقت - [00:18:48](#)

والصلاة التي فاتت في السفر وقضيت في السفر فقط اما ما فات في الحظر وقضي في الحظر ما فات في السفر وقضي في الحظر ما

فات في الحظر وقضي في السفر لا يقصر - [00:19:09](#)

واضح والى ذلك اشار صاحب الزبد فقال رخص قصر اربع فرض اداء وفائت في سفر اي ويجوز لك ان تقصر ما فاتك في السفر اي

اذا قضيتها في السفر تمام وفائت في سفر - [00:19:26](#)

اتضح اتضح اذا الشرط الاول ان تكون الصلاة رباعية مؤداة. او فائتة او فائتة في سفر وقضيت في سفر هكذا حتى يتضح لكم اكثر

تمام طيب ثم قال ان قصد ستة عشر فرسخا ذهابا - [00:19:50](#)

اشار الى الشرط الثاني وهو ان تكون المسافة ان تكون مسافة السفر ستة عشر فرسخا ستة عشر فرسخا ستة عشر فرسخا تساوي

اربعة برود تساوي مسيرة يومين سيرا معتدلا تساوي ثلاثة وثمانين كيلو متر - [00:20:21](#)

تمام هذه المسافة اذا كنت تقصدها يجوز لك ان تترخص اذا كانت المسافة اقل لا يجوز لك ان تترخص. فعلى سبيل المثال تقريبا من

هنا الى سولو اقل من ثلاثة وثمانين كيلو متر - [00:20:57](#)

صح بالتالي من ذهب من هنا الى سونة لا يجوز له ان يقصر ولا يجوز له ان يجمع. لان القصر والجمع يكون في السفر الطويل فيما

كانت مسافته مسيرة يومين - [00:21:18](#)

فيما كانت مسافته ثلاثة وثمانين كيلو متر فصاعدا اما اذا كانت اقل لا يجوز. وهنالك اربع رخص تتعلق بالسفر الطويل وهي كما

ذكرتها لك قبل قليل مسح الخفين ثلاثا قصر الصلاة الرباعية الجمع بين الصلاتين والافطار في رمضان - [00:21:33](#)

وهنالك رخص اخرى تجوز حتى في السفر القصير. كسقوط الجمعة فالذي يسافر الى سولو مثلا نقول تسقط عنك الجمعة لان سقوط

الجمعة سقوط الجمعة يجوز حتى في السفر القصير تمام - 00:21:58

ونقول له يجوز لك ان تتنفل الى غير القبلة لان هذا مشروع حتى في السفر القصير واضح؟ اما هذه الرخص الاربعة فلا تكون الا في

السفر الطويل اتضح هذا اذا هذا الشرط الثاني - 00:22:19

قال ستة عشر فرسا ذهابا وقوله ذهاب اشارة الى ان المسافة هذه مسافة الذهاب فقط فلا تحسب منها مسافة العودة مسافة الرجوع

تمام؟ لا تحسب منها مسافة الركوع قال ستة عشر فرسا ذهابا بالسفر المباح. هذا اشارة الى الشرط الثالث - 00:22:36

الشرط الثالث ان يكون السفر مباحا ما معنى مباحا يعني ليس سفر معصية ليس السفر ليس سفر سفرا محرما وقوله سفر مباح يعني

سفر مشروع قد يكون هذا السفر سافرا واجبا امسح هذا - 00:23:03

تكتبون صح؟ تحتاجون تكتبون دقيقة قد يكون السفر هكذا قد يكون السفر سفرا واجبا كمن سافر لحج فرض هذا سفر واجب. هل

يجوز له ان يترخص او لا يجوز في السفر الواجب - 00:23:31

يجوز له ان يقصر وان يجمع او لا يجوز يجوز. اذا هنا كلمة مباح تشمل الواجب يعني المقصود مباحا يعني مشروع ليس مباح معناه

انه متساوي الطرفين. اذا في السفر الواجب يترخص - 00:23:57

طب اذا سافر لصلة الرحم اذا سافر لطلب العلم هذا مستحب يجوز له ان يترخص او لا يجوز يجوز اذا السفر المندوب يجوز له ان

يترخص اذا كان السفر مندوبا يجوز له ان يترخص. اذا سافر لاجل التجارة - 00:24:12

هذا سفر مباح اذا كان السفر مباحا كالتجارة يجوز له او لا يجوز يجوز ممتاز اذا كان السفر مكروها مثلا سافر وحده ليس معه احد

هذا سفر مكروه. واضح؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم الراكب شيطان - 00:24:32

والراكبان شيطانان والثلاثة ركب قال العلماء اذا كان الانسان يسافر وحده بسيارة وحده ليس معه احد. واضح؟ هذا مكروه او اثنان

هذا مكروه. واضح؟ الا اذا كان يأنس بالله مثلا عنده اذكار ويراجع مثلا مسائل العلم يقرأ القرآن - 00:24:57

هذا لا كرهة في ذلك. اما اذا كان وحده ولا يأنس بالله يستوحش فهذا مكروه. هذا الشخص الذي يكره له السفر هل وان يترخص او لا

يجوز اذا كان السفر مكروها - 00:25:20

يجوز ما الذي يحرم اذا كان السفر حراما فلا يجوز الترخيص. مثل سفر المرأة بغير محرم فالمرأة سفرها بغير محرم تأثم بسببه. اذا لا

يجوز لها ان تترخص لا يجوز لها ان تترخص. فقوله ان يكون السفر مباحا يعني ان يكون السفر مشروع. مشروعا سواء كان واجبا -

00:25:35

او مندوبا او جائزا مباحا او مكروها اما لو كان حراما فلا يجوز له الترخيص تمام اذا هذا الشرط الثالث فقال هنا بالسفر المباح حتى

ابى. قوله حتى ابى ان يجوز له ان يترخص حتى يعود. وساذكر هذا بعد قليل - 00:26:05

الشرط الرابع اشار اليه بقوله وشرطه النية في الاحرام اي ان ينوي القصر عند تكبيرة الاحرام يشترط ان ينوي القصر عندما يكبر

تكبيرة فلو انه كبر وبعد ان كبر نوى - 00:26:32

لا يجوز له القصر واضح كبر لصلاة الظهر الله اكبر وهو يقرأ الفاتحة تذكر انه مسافر وقال لماذا لا اقصر؟ فنوى القصر بعد تكبيرة

الاحرام نقول لا يجوز لك القصر - 00:27:03

ولو قصرت لا تصح صلاتك لماذا؟ لان الشرط في لان الشرط في القصر ان تكون النية عند تكبيرة الاحرام عند تكبيرة الاحرام ليس

بعدها ولا قبلها اتضح ولذلك قال وشرطه النية في الاحرام - 00:27:23

الشرط الخامس الذي اشار اليه صاحب الزبد ولم يذكره هنا هذه الاربعة شروط موجودة كلها هنا. لكن الشرط الخامس اشار اليه

صاحب الزبد قال ترك ما خالف ترك ما ينافي القصر - 00:27:44

ما معنى هذا الكلام؟ يعني لو كان يصلي كبر تكبيرة الاحرام بصلاة الظهر ونوى القصر. الله اكبر ونوى القصر ممتاز وفي اثناء الصلاة

قطع النية ونوى اتمام الصلاة. نقول اذا نويت اتمام الصلاة يجب ان تصلي اربعا - 00:28:08

لأنك اتيت بما يخالف نية القصر فنويت اتمام الصلاة واضح؟ اذا اذا نوى في اثناء صلاته انه يتمها يجب عليه اتمام هذا الشرط

الخامس شرط سادس اضافه صاحب الكتاب المصنف ابو شجاع رحمه الله - [00:28:29](#)

الا يأتى بتمم الا يأتى بتمم. ما معنى هذا الكلام يعني الا يصلي خلف شخص يصلي اربعا لو صليت خلف شخص يصلي اربعا يجب عليك ان تصلي اربعا لو صليت خلف شخص - [00:28:53](#)

يصلي اربعا يجب عليك ان تصلي اربعا واضح حتى لو كان هذا الشخص مسافر مثلك لكنه صلى اربعا يجب ان تصلي اربعا حتى لو ادركته في اخر جزء من صلاته - [00:29:19](#)

وهو يصلي اربعا يجب ان تصلي اربعا واضح او لا يعني انت مسافر وجئت الى اناس يصلون الظهر الله اكبر. كبرت تكبيرة الاحرام. قال هو السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله. اذا نقول لك ما دام - [00:29:38](#)

انك ادركت جزءا من صلاة هذا المتم يجب عليك ان تصلي اربعا بل لو صليت خلفه هو يصلي الصبح وانت تصلي الظهر وادركته في صلاة الصبح يجب ان تصلي اربعا - [00:30:00](#)

واضح او لا؟ اذا لو صليت خلف شخص يصلي صلاة تامة يجب ان تصلي اربعا اذا الشرط الا يأتى بتمم. اي الا يتم بمن يصلي اربعا هذا لمزيد ايضاح تمام - [00:30:19](#)

شرط سادس سابع ان يكون السفر لغرض صحيح هذا ذكرته فقط لاننا نحتاج اليه. ما معنى ان يكون السفر لغرض صحيح يعني يسافر لشيء يحتاج اليه. سفر له قصد صحيح. مثلا يسافر للتجارة. يسافر لطلب العلم - [00:30:46](#)

يسافر لصلة الرحم يسافر للحج يسافر للجهاد له غرض صحيح اما لو سافر لانه يريد التنزه يريد رؤية البلاد والسياحة واضح؟ هل يجوز له ان يترخص او لا يجوز - [00:31:16](#)

بعض الناس يسافر للسياحة يسافر الى بلاد ما من اجل ان ينظر فيها ينظر للاشجار والانهار والجبال والساحل سافر فقط من اجل التمتع بالنظر لهذه المناظر يجوز له ان يترخص او لا يجوز - [00:31:40](#)

ما رأيكم ها لا يجوز لهم لا يجوز له ان يترخص لان السفر من اجل التمتع برؤية المناظر ليس غرضا صحيحا. هو جائز لكن ليس غرضا صحيحا بالتالي ليس سفرا يترخص فيه - [00:31:59](#)

وبالتالي نقول لمن يسافر في الرحلات مثلا يذهبون الى جبل او يذهبون الى شاطئ للبحر او ما شابه ذلك حتى وان كانت المسافة مسافة قصر حتى وان كانت المسافة مسافة قصر ليس لكم الترخيص. نعم. اذا سافروا للبحر مثلا سافروا للبحر ليس - [00:32:20](#)

من اجل الرؤية فقط وانما من اجل ان يتدربوا على السباحة فهذا غرض صحيح. هنا يجوز لهم واضح؟ اما سافروا فقط من اجل ان يتمتعوا بمناظر نقول لهم لا يجوز. انتم معي؟ انتم معي - [00:32:45](#)

الى البحر من اجل ان يتدربوا على السباحة مثلا من اجل ان يتمرنوا على ذلك. نقول لهم هذا غرض صحيح. يجوز لكم ان تقصروا الصلاة. لكن سافروا من اجلي فقط ان يتمتعوا بالرؤية - [00:33:04](#)

بالمناظر نقول لهم لا يجوز لكم لا يجوز لكم القصر اتضح؟ اذا لا بد ان يكون السفر له غرض صحيح. اما اذا لم يكن له غرض صحيح الا مجرد التمتع - [00:33:20](#)

المناظر والرؤية لها فهذا لا يجوز فيه القصر. اذا صارت عندنا كم شروط الان سبع شروط صاحبنا المصنف ابو شجاع ذكر الاول على حسب ترتيبنا والثاني والثالث والرابع والسادس صاحب الزيد اضاف الخامس - [00:33:36](#)

واظفت لكم هذا للتنبيه السادس لا تظن ان هذه فقط هنالك بعض الشروط تركتها اختصارا لكن هذا المهم. تمام نقرأ ما سيقوله لنا صاحب الكتاب قال الشارح رحمه الله تعالى - [00:34:03](#)

فصل في قصر الصلاة وجمعها ويجوز للمسافر اي المتلبس بالسفر. ما معنى المتلبس بالسفر ما معنى المتلبس بالسفر المتلبس بالسفر اي الذي قد بدأ بالسفر المتلبس بالسفر اي الذي قد جاوز البنيان - [00:34:31](#)

واضح هذا يحتاج الى شرح اذا اردتم ان تكتبوا شيئا اكتبوه لا تريدون سامسح امسح تحتاجون هذا خلاص طيب عندنا ثلاث اسئلة السؤال الاول متى يبدأ الترخيص السؤال الثاني كم - [00:34:56](#)



مدة الترخيص السؤال الثالث متى ينتهي الترخيص واضح؟ ذكرتها بصيغة اسئلة حتى تميز بينها. السؤال الاول متى يبدأ الترخيص؟ لو قال لك شخص انا مسافر انا اليوم ساسافر مثلا من - [00:35:54](#)

جوك جاكركا الى منطقة بعيدة الى جاكركا او نحوها. من متى اترخص؟ هل ابدأ اقصر وانا في البيت قبل ان اخرج يمكن ان نصلي قصر يمكن ان اجمع وانا في البيت او بعد ان اخرج واذا بعد ان اخرج من اين ابدأ - [00:36:26](#)

من نهاية الشارع من محطة القطار من المطار من اين ابدأ؟ واضح متى يبدأ الترخيص؟ نقول يبدأ الترخيص يبدأ الترخيص اذا فارقت بنيان قريتك هذه قريتك اذا خرجت من قريتك - [00:36:47](#)

يبدأ الترخيص واضح؟ اذا فارقت بنيان قريتك اذا فارقت بنيان مدينتك اذا كانت مدينتك لها سور وجاوزت هذا السور خرجت من هذا السور يجوز لك ان تترخص لانك حينئذ تكون قد تلبست بالسفر - [00:37:23](#)

ما معنى قد تلبست؟ يعني قد بدأت قد بدأت احكام السفر عليك وانت قد شرعت في السفر اذا يبدأ الترخيص بمفارقة بنيان قريتك او مدينتك او مجاوزة سورها اذا كانت لها سور - [00:37:46](#)

اذا كان لها سر يحيط بها تخرج من السور اذا خرجت من السوق او جاوزت بنيان القرية او بنيان المدينة يجوز لك ان تترخص فحينئذ يمكنك ان تقف مثلا بسيارته وان تصلي ركعتين وان تجمع بين صلاتين ثم تواصل - [00:38:10](#)

لكن لو كنت لا زلت في قريتك او لا زلت في مدينتك فلا يجوز لك الترخيص حتى تفارق البنيان واضح المسألة الثانية كم مدة الترخيص كم يظل يقصر الصلاة كم مدة الترخيص؟ نقول الانسان له حالتان - [00:38:32](#)

هنا اذا كان له مدة محددة فله حكم واذا لم يكن له مدة محددة فله حكم اخر اذا كانت مدته محددة يعني هو سافر على سبيل المثال سافر الى جاكركا - [00:38:56](#)

مدة ثلاثة ايام عنده معاملة عنده غرض لمدة ثلاثة ايام وسيعود عنده مدة محددة او عنده معاملة مدة سبعة ايام ويعود عنده مدة محددة واضح؟ هذا له حكم واذا كانت المدة غير محددة - [00:39:18](#)

مدة غير محددة. لا يدري كم يجلس. محتمل يجلس عشرة ايام اسبوعين عشرين يوما لا يدري كم يجلس مثل عندما يسافر مثلا لعلاج لا يعرف متى ينتهي العلاج خلال اسبوع اسبوعين عشرين يوم لا يعرف بالضبط - [00:39:38](#)

تمام؟ اذا كانت المدة غير محددة فله حكم اخر قال الفقهاء اذا كانت المدة محددة فننظر اذا كان سيقوم اربعة ايام فاكثر لا يترخص اذا كان سيقوم اربعة ايام فاكثر - [00:40:00](#)

لا يترخص. يعني سافر مثلا الى جاكركا سيقوم في جاكركا اربعة ايام خمسة ايام ستة ايام لا يترخص من اول يوم يصل لا يترخص في اثناء الطريق نعم يترخص لكن عندما يصل لا يترخص - [00:40:26](#)

واضح؟ لانه سيبقى فيها اربعة ايام فاكثر. طبعا اربعة ايام لا تحسب منها يوم دخوله ويوم وجه هذا لا يحسب لا يحسب يوم الدخول ولا يحسب يوم الخروج ولذلك ستجد في بعض الكتب يقولون اربعة ايام صحاح - [00:40:44](#)

صحاح ما معنى صحاح؟ يعني من غير يوم الدخول ومن غير يوم الخروج فاذا كان سيبقى اربعة ايام فاكثر لا يترخص. واذا كان سيبقى اقل من اربعة ايام يعني يوم يومين ثلاثة يترخص - [00:41:07](#)

واضح واضح طيب واذا كانت المدة غير محددة لا يعرف كم سيجلس قال له الفقهاء يترخص ثمانية عشر يوما فقط فاذا زاد عليها يجب عليه ان يتم الصلاة والا يجمع. يترخص ثمانية عشر يوما - [00:41:28](#)

فقط لان النبي صلى الله عليه وسلم عندما ذهب الى تبوك قصر الصلاة ثمانية عشر يوما واضح؟ اذا هذا من حيث المدة نقول كم المدة التي يترخص فيها المسافر في ذلك تفصيل - [00:41:55](#)

اذا كانت المدة محددة ننظر فاذا كانت اربعة ايام فاكثر لا يترخص. واذا كانت اقل من اربعة ايام لا يترخص. واربعة ايام لا يحسب منها يوم الدخول ويوم الخروج واذا كانت المدة غير محددة فهو لا يدري متى تنقضي حاجته. نقول يترخص ثمانية عشر يوما فقط -

تمام واضح ثم نقول السؤال الثالث متى ينتهي الترخيص ينتهي الترخيص اذا دخل مدينته ينتهي الترخيص اذا وصل الى حد قريته او مدينته اذا وصل الى سور القرية اذا وصل الى سور المدينة اذا وصل الى حدود القرية او حدود المدينة خلاص. لا يجوز له القصر ولا يجوز له - [00:42:43](#)

الجمع. تنتهي رخص السفر واضح اذا هذه ثلاثة اسئلة مهمة متى يبدأ الترخيص؟ يبدأ بمفارقة البنيان كم مدة الترخيص؟ تفصيل امامكم متى ينتهي الترخيص؟ اذا وصل الى حدود قريته او مدينته - [00:43:20](#)

واضح؟ ولذلك قال لكم الشارح هنا رحمه الله قال ويجوز للمسافر اي المتلبس بالسفر ما معنى المتلبس بالسفر؟ ما معنى المتلبس بالسفر الذي احسنتم الذي بدأ بالسفر او نقول بعبارة اوضح الذي فارق بنيان قريته او فارق بنيان مدينته - [00:43:44](#) يعني قد بدأ في السفر خلاص. تفهم من هذا الكلام ان الشخص الذي يريد السفر لكنه لا زال في بيته يجوز له الترخيص ها الشخص الذي يريد السفر لكنه لا زال في بيته - [00:44:11](#)

لم يخرج هل يجوز له القصر؟ هل يجوز له الجمع؟ لا يجوز. لانه ليس متلبسا بالسفر قال ويجوز للمسافر اي المتلبس بالسفر اصل الصلاة الرباعية مقصود قصر الصلاة اي الصلوات المكتوبات - [00:44:27](#)

وقوله الرباعية اخرج الثنائية والثلاثية قال لا غيرها من ثنائية وثلاثية وجواز قصر الصلاة الرباعية بخمس شرائط. طبعا قال بخمس شرائط بناء على ان هذا الكتاب مختصر لطلاب العلم والا فالشروط اكثر - [00:44:47](#)

هنا على السبورة امامك سبعة شروط هو ذكر منها خمسة قال الاول ان يكون سفره اي الشخص في غير معصية وهو شامل للواجب. اي لو كان سفره واجبا كقضاء الدين - [00:45:09](#)

سافر من اجل ان يقضي الدين. ما حكم هذا السفر قضاء الدين ما حكم قضاء الدين واجب. اذا السفر من اجل قضاء الدين واجب. هل يجوز له الترخيص؟ نعم يجوز له الترخيص - [00:45:32](#)

قال وهو شامل الواجب كقضاء دين. وللمندوب كصلة رحم يجوز له الترخيص وللمباح كسفر تجارة يجوز له الترخيص. قال اما سفر المعصية كسفر لقطع طريق فلا يترخص فيه بقصر ولا جمع - [00:45:47](#)

لان عندنا قاعدة فقهية ذكرناه في اكثر من مناسبة نقول الرخص لا تناف بالمعاصي. الرخص لا تعلق بالمعاصي فاذا كان السبب الرخصة معصية فان الرخصة لا تجوز واضح اذا الشخص العاصي بسفره - [00:46:11](#)

الشخص العاصي بي بي بسفره لاحظ معي الشخص العاصي بسفره هذا الباء باء ماذا باء السببية بسبب سفره لا يترخص اما الشخص العاصي في سفره هذا يترخص ما الفرق بين الاول والثاني - [00:46:35](#)

الاول السفر نفسه معصية المرأة التي سافرت بغير محرم ما حكم السفر حرام السفر حرام الشخص الذي سافر ليقتل او ليقطع الطريق. ما حكم السفر حرام لكن الشخص الذي سافر للحج - [00:47:25](#)

وفي اثناء الحج شرب الخمر عفا في اثناء السفر شرب الخمر هل السفر حرام السفر حرام ليس السفر حرام شرب الخمر حرام صح؟ اذا فرق بين هذا وهذا الذي شرب الخمر في سفر الحج نقول هذا عاص في السفر - [00:47:45](#)

لكن السفر ليس معصية سفر طاعة لانه سافر للحج لكنه في اثناء السفر عصي فشرب الخمر واضح؟ شخص مثلا سافر للتجارة واثناء سفره للتجارة كان يغتاب يتكلم على هذا ويغتاب هذا وينم الى غير ذلك - [00:48:08](#)

واضح؟ هل السفر هذا سفر ومعصية؟ لا سفر مباح سفر تجارة لكن فعله في اثناء السفر معصية اذا هذا يترخص او لا يترخص؟ نعم يترخص. اذا نفرق بين سفر هو معصية وبين معصية وقعت في اثناء السفر - [00:48:32](#)

واضح ولذلك انظر ماذا قال هنا قال فلا اما سفر المعصية كسفر لقطع الطريق او سفر المرأة بلا محرم فلا يترخص فيه بقصر ولا جمع. نقول لا يترخص لا بقصر - [00:48:53](#)

ولا بجمع ولا بغير ذلك من الرخص التي يذكرها الفقهاء قال والثاني اي الشرط الثاني من شروط القصر ان تكون مسافته اي السفر ستة عشر فرسخا تحديدا في الاصح ستة عشر فرسخا - [00:49:16](#)

كم ستة عشر فرسخا تساوي اربعة برد لان البريد الواحد يساوي اربعة فراسخ وكم تساوي مسيرة يومين وكم تساوي؟ ثلاثة وثمانين كيلو متر. عندك هنا في الهامش قال وتقدر اثنين وثمانين كيلو متر ونصف - [00:49:37](#)

وبعضهم قال ثلاثة وثمانين ما في فرق بعضهم جعلها اكثر من كذا قال ستة وثمانين بعضهم جعلها قال اقل قال ثمانين واضح؟ لكن هنا فقهاء شافعية يقولون ان هذا التقدير تحديدي - [00:49:58](#)

تحديدي ولذلك انظر ماذا قال تحديدا في الاصح تمام قال ولا تحسب مدة الرجوع منها. يعني فقط مدة الذهاب لا تحسب مدة الركوع بمعنى لو كان الشخص على سبيل المثال - [00:50:14](#)

سيسافر الى هو الان في جوك جاكرتا سيسافر الى سولو مثلا نفترض ان المسافة سبعين كيلو متر مسافة الذهاب فقط سبعين كيلو متر صح مثلا لكن لو ذهب وعاد ذهاب وعودة كم ستكون مسافة - [00:50:33](#)

مئة واربعين هل يقصر لا يخسر لا يحسب مسافة العودة يحسب مسافة الذهاب فقط لا يحسب مسافة العودة. حتى وان كانت تناله مشقة كبيرة لا يحسب مسافة العودة فقط مسافة الذهاب - [00:51:03](#)

تمام؟ ولذلك انظر هنا قال لكم هنا ستة عشر فرسخا ذهابا فقط دون العودة. وهنا نفس الكلام يقول قال لكم هنا ولا تحسب مدة الرجوع منها فقط مدة الذهاب قال والفرسخ ثلاثة اميال - [00:51:25](#)

وحينئذ فمجموع الفراسخ ثمانية واربعون ميلا. والميل اربعة الاف خطوة. والخطوة ثلاثة اقدام اي بقدم الادمي والمراد بالاميال الهاشمية نسبة لبني هاشم لانهم قدروها في زمن خلافتهم على كل حال تقديرها - [00:51:45](#)

بالتقدير المعاصر ثلاثة وثمانين كيلو متر تقريبا تمام ثم قال والثالث الشرط الثالث ان يكون القاصر مؤديا للصلاة الرباعية اي ان تكون الصلاة صلاة اداء ليست صلاة قضاء فاذا كانت صلاة قضاء فلا يجوز قصرها الا في سورة واحدة - [00:52:09](#)

ما هي اذا كانت الصلاة صلاة قضاء لا يجوز قصرها الا في سورة واحدة ما هي امامكم على السبورة ها مسحناها. ما هي؟ اذا فاتت في سفر وقضاها في سفر اذا فاتت في سفر وقضاها في سفر فهنا يجوز له القصر - [00:52:35](#)

ولذلك انظر ماذا قال والثالث ان يكون القاصر مؤديا للصلاة الرباعية اما الفائتة حضرا اما الفائتة حضرا فلا تقضى فيه مقصورة يعني لو فاتتك في الحظر تمام؟ فلا تقضى في الحذر مقصورة - [00:53:00](#)

والفائتة في السفر تقضى فيه مقصورة لا في الحذر تمام او لا واضح وغير واضح اه اشعر انه غير واضح سنطلب مرة اخرى هنا انتبه معي الفائتة المقضية هل ترون هذا او لا - [00:53:21](#)

تمام الفائتة والمقضية اذا فاتت في الحظر وقظاها في الحظر يقصر او لا يقصر لا يقصر واطح لا يقصر اذا فاتت في السفر وقضاها في الحضر يقصر او لا يقصر - [00:54:01](#)

لا يقصر ممتاز اذا فاتت في الحضر وقظاها في السفر يقصر او لا لا يقصر ممتاز لا يخسر اذا فاتت في السفر وقضاها في السفر يقصر او لا يقصر؟ يقصر - [00:54:24](#)

الان نريد ان نفهم كلام المؤلف على حسب هذا. عندنا الحالة الاولى الثانية الثالثة الرابعة انا سأقرأ وقولوا عما يتكلم. قال والثالث ان يكون القاصر مؤديا للصلاة الرباعية. هذا في الاداء ليس في كلامنا - [00:54:48](#)

قال اما الفائتة حضرا فلا تقضى فيه اي في السفر مقصورة التي فاتتك في الحضر وقضيتها في السفر لا تقصر قال اما الفائتة حضرا فلا تقضى فيه اي في السفر مقصورة - [00:55:11](#)

عن ماذا يتكلم على الحالة كم؟ الثالثة نعم احسنتم على الحالة الثالثة اما الفائتة حضرا فلا تقضى فيه اي في السفر مقصورة. على الثالثة قال والفائدة في السفر تقضى فيه مقصورة - [00:55:34](#)

على ماذا يتكلم؟ ها اربعة الفائتة في السفر تقضى فيه اي في السفر مقصورة. تمام. لا في الحضر ما معنى لا في الحضر اي الفائدة في السفر اذا قضيت في الحضر - [00:55:58](#)

لا تقصر على ماذا يتكلم على الثانية. الفائدة في السفر اذا قضيت في الحضر لا تقصر. يتكلم على الثانية. الاولى لم يذكرها. واضح لا



يحتاج انه يذكرها. فاتتك في الحظر وقضيتها في الحظر لا يحتاج انه يذكرها. لا علاقة لها بالسفر ولا علاقة لها بالدرس اصلا. انما ذكرناه لتتميم - [00:56:17](#)

اسمع واضح فهم ثم قال الشرط الرابع ان ينوي المسافر القصر للصلاة مع الاحرام بها. اه متى ينوي متى ينوي عند تكبيرة الاحرام ينوي عند تكبيرة الاحرام تمام لاحظ معي اريد ان اقول لك شيئا - [00:56:40](#)

الشخص عندما يصلي صلاة الظهر على سبيل المثال ماذا ينوي درسنا هذا في اركان الصلاح درسنا في اركان الصلاة ان النية في صلاة الفرض يستحضر فيها ثلاثة اشياء صح ما هي هذه الاشياء الثلاثة - [00:57:08](#)

نفترض ان الشخص هذا المسافر مسافر مأموم يصلي الظهر ماذا ينوي ماذا ينوي؟ عندما يكبر تكبيرة الاحرام ماذا سينوي الذي يصلي الظهر ماذا ينوي ينوي قصد الصلاة قصد الفعل - [00:57:30](#)

صح ينوي التعيين صح او لا؟ وينوي ماذا الفرضية احسنتم صح ولانه مأموم لانه مأموم لابد ان ينوي الاقتداء او الائتمان هذا مرة معنا في الدرس الماضي عندما شرحت لكم ذكرت لكم صاحب قول صاحب الزبد ونية المأموم اولا تجب وللأمام غير جمعة ندب - [00:58:01](#)

قلت لكم ان المأموم يجب عليه ان ينوي انه مأموم ان ينوي الائتمان. اما الامام فلا يجب عليه الا في الجمعة صح اذا لانه مأموم يجب عليه ان ينوي الائتمان اي الاقتداء - [00:58:36](#)

والنية الخامسة او الشيء الخامس الذي سينويه ينوي القصر اذا كم اشياء ينويها عند تكبيرة الاحرام؟ خمسة خمسة اشياء المسافر المأموم الذي يريد ان يصلي الظهر ينوي خمسة اشياء متى متى ينويها - [00:58:55](#)

عند تكبيرة الاحرام عند تكبيرة الاحرام خمسة اشياء قصد الصلاة والتعيين والفردية هذه لابد منها لانها النية لا تتحقق الا بها في صلاة الظهر مثلا تمام وهذه لانه مأموم. وهذه لانه يريد القصر - [00:59:20](#)

هذه الامور الخمسة لابد ان ينويها متى هنا عند تكبيرة الاحرام عند تكبيرة الاحرام انظر بمعنى انه كما قلت لك لو كبر تكبيرة الاحرام ولم ينوي القصر ثم في اثناء الصلاة انا والقصر لا يجوز له القصر - [00:59:47](#)

لابد ان يصلي اربعا واضح؟ ولذلك انظر ماذا قال هنا قال والرابع ان ينوي المسافر القصر للصلاة مع الاحرام بها. اي عند الاحرام عند تكبيرة الاحرام والخامس الا يأتي في جزء من صلاته بمقيم - [01:00:10](#)

الا يهتم بجزء من صلاته بمقيم. اي بمن يصلي صلاة تامة ليشمل المسافر المتم هو قال المصنف العلامة ابو شجاع قال بمقيم تعقبه الشراح قالوا لو قال بتم افضل لان المتم يشمل المقيم ويشمل المسافر الذي يصلي اربعا - [01:00:36](#)

واضح؟ اذا نقول لو ائتم بتم يجب عليه ان يصلي اربعا. حتى ولو ادركه في اخر جزء من صلاته يجب عليه ان يصلي اربعا تمام واضح ان شاء الله انا اظن اني ذكرت لكم - [01:01:05](#)

ادراكات الصلاة من قبل صح ذكرت لكم ادراكات الصلاة من قبل او لا؟ ستة ادراكات الصلاة ستة. هل ذكرنا ادراك المسافر او لا الا اظن ذكرنا افتحوا افتحوا المراجع اين ادراكات الصلاة - [01:01:29](#)

ذكرنا الادراكات الستة ذكرنا ان الجماعة تدرك فضيلتها اذا ادرك المأموم الامام قبل التسليمة الاولى صح وذكرنا انه يدرك الجمعة بادراك ركعة كاملة وذكرنا انه يدرك تكبيرة الاحرام بالاشتغال بها عقب الامام - [01:01:51](#)

وذكرنا ان من ادرك من الوقت وذكرنا ادراك الوقت لمن حصل له مانع وادراك ادراك اول الوقت لمن حصل له مانع وادراك اخر الوقف لمن زال عنه المانع وذكرنا اخيرا ادراك المسافر - [01:02:23](#)

المقيم فاذا ادرك المسافر المقيم في اخر جزء من صلاته وجب الاتمام. ذكرنا هذا. اذا هذا اشارة لهذا الشرط الذي درسناه اليوم احسنتم واضح بس لابد ان تذكروا دروسكم قليلا - [01:02:43](#)

تمام؟ ثم قال والخامس الا يأتي في جزء من صلاته بمقيم اي بمن يصلي صلاة تامة ليشمل المسافر المتم. ثم قال انتهينا من القصر تكلمنا على حكم القصر وتكلمنا على شروط القصر. اذا بقي الان عندنا الرخصة الثانية - [01:03:03](#)

وهي الجمع تمام سنتكلم على حكم الجمع بين الصلاتين وعلى اسباب الجمع وعلى شروط الجمع قال المصنف رحمه الله ويجوز للمسافر ان يجمع بين الظهر والعصر. انتبه قال ويجوز تشير بهذا الى ماذا - [01:03:28](#)

الى حكم الجمع اذا من خلال قوله ويجوز للمسافر ويجوز تفهم ان الجمع هذا افضل او ليس افضل ليس افضل. الان لابد ان تتعلم كيف تفهم الاحكام من عبارات الفقهاء - [01:03:57](#)

في المرة الاولى قلت لك عندما قال ويجوز للمسافر المتلبس بالسفر قصر قلت لك كلمة يجوز يشير به يشير بها الى انه ليس الافضل صح؟ الان عندما تجد كلمة يجوز - [01:04:18](#)

لا بد ان تفهم هذا المعنى. هنا نفس العبارة يقول يجوز الجمع اذا تفهم ان الجمع ليس هو الافضل. الافضل انك اصلي الصلاة في وقتها. تمام؟ اذا حكم الجمع بين الصلاتين نقول - [01:04:35](#)

خلاف الافضل تعرف لماذا خلاف الافضل لان الامام ابا حنيفة رحمه الله عنده لا يجوز الجمع بين الصلاتين ما في عنده قمع الا في مكان واحد فقط الا في الحج - [01:04:55](#)

فقط اما في غير الحد ما في جمع يعني حتى في السفر ما في جمع فقط في الحج في عرفة في مزدلفة يجمع اما في غير ذلك ما في جمع - [01:05:13](#)

فمراعاة لخلاف الامام ابي حنيفة قال لك الفقهاء الافضل ترك الجمع لانك اذا جمعت فصلاتك صحيحة عندنا لكن الامام ابو حنيفة لا يرى صحتها الا اذا كانت في المناسك واضح؟ ولذلك قالوا الجمع بين الصلاتين خلاف الافضل - [01:05:27](#)

الا في سور ذكروا بعض السور من اهمها الا في المناسك لان في المناسك نتفق مع الامام ابي حنيفة يقول فقهاء الشافعية وفقهاء الجمهور في المناسك نتفق مع الامام ابي حنيفة في جواز الجمع - [01:05:50](#)

واضح اذا جمع الجمع بين الصلاتين خلاف الافضل الا في المناسك طبعاً في المناسك في بعض السور الاخرى لكن لن نستطرد في ذكرها اسباب الجمع متى يجوز الجمع متى يجوز لك ان تجمع بين صلاتين؟ قبل ذلك ما هي الصلوات التي يجمع بينها؟ يجمع بين صلاة الظهر والعصر - [01:06:09](#)

ويجمع بين صلاة المغرب والعشاء اما العشاء والفجر لا جمع بينهما والفجر والظهر لا جمع بينهما واضح اذا ما هو السبب الذي يجوز لك الجمع بالنسبة للقصر متى يجوز لك ان تقصر - [01:06:34](#)

ما هو سبب القصر السفر صح؟ اذا سافرت يجوز لك ان تقصر. الجمع متى يجوز لك ان تجمع السفر صح؟ السفر ايضا يجوز لك الجمع. هل هنالك سبب ثاني ما هو - [01:06:59](#)

المطر المطر يجوز لك جمع قال فقهاؤنا الشافعية الجمع له سببان فقط السفر والثاني المطر فقط طيب المرض المعتمد في المذهب انه ليس سببا المعتمد في المذهب انه ليس سببا من اسباب الجمع. وان كان الامام الشافعي له قول يجوز فيه الجمع بالمرض - [01:07:18](#)

وهو مذهب احمد واختاره جماعات من فقهاء الشافعية ابن المنذر والخطابي والنووي وغيرهم. اختاروا الجمع بسبب المرض ونستطيع ان نقول ان المعتمد في المذهب ان الجمع له سببان لكن هنالك من فقهاء الشافعية من اختار سببا ثالثا. اذا نكتب اسباب الجمع نقول هنا - [01:07:55](#)

نحتاج الى مكان واسع اسباب الجمع بين الصلاتين السبب الاول السفر السبب الثاني المطر السبب الثالث ساكتب هنا ليس على المعتمد. تمام وهو المرض وانما هو قول للشافعي رحمه الله - [01:08:23](#)

ومذهب احمد واختيار النووي الاختيار النووي وغيره تمام اكتب هذا حتى لا يظن احد مثلاً اننا ننسب هذا للمذهب هو قول للشافعي ومذهب احمد واختيار النووي اذا هذه اسباب الجمع بين صلاتين. طيب هل يوجد سبب اخر - [01:09:05](#)

مثلاً الوحل تعرفون الوحل يعني الماء الذي يكون بعد المطر في الارض خاصة الماء اذا اختلط بالطين في الارض هل هذا سبب من الاسباب لا مثلاً الريح في الليل الريح الباردة في الليل - [01:09:37](#)

هل هي سبب؟ لا ليس السبب للجمع وان كانت اسبابا في ترك الجماعة تذكرون عندما ذكرنا احكام صلاة الجماعة ذكرنا اعذار ترك الجمعة والجماعة وذكرنا قول صاحب الزيد وعذر تركها وجمعة المطر ووحل وشدة البرد وحر - [01:09:57](#)

وعطش ومرض وجوع الظهر او غلب الهجوع مع اتساع وقتها وعري واكل ذي ريح كريه ني ان لم يزل في بيته فليقعدن صح ولا تصح قدوة بمقتدي ذكرنا هذا في الدرس السابق - [01:10:22](#)

نعم على كل حال هذه تلك اعذار الجماعة والجمعة لكن هاد تلك ليست هنا موجودة كلها الموجود هنا المطر المطر عذر في الجمعة والجماعة وسبب من اسباب الجمع تمام لكن الوحل مثلا - [01:10:41](#)

شدة البرد شدة الحر ليست من اسباب الجمع واضح اذا اسباب الجمع ثلاثة السفر ثلاثة مع هذا والا على المعتمد اثنان السفر والمطر. هذا المعتمد يضاف اليهم المرض هذه اسباب الجمع. لو - [01:11:04](#)

اردت منك ان تنتبه معي اكثر ما الفرق بين القصر والجمع ما الفرق بين القصر والجمع القصر كم له اسباب القصة قصر الصلاة الرباعية كم له اسباب تم عشرة ها - [01:11:30](#)

سبعة اسباب وليست شروط واحد ما هو السفر فقط؟ اذا نقول سبب القصر واحد فقط لا يوجد سبب اخر هذا يكاد يكون اجماع لا يوجد للقصر سبب ثاني غير السفر. اما الجمع فله اكثر من سبب - [01:11:55](#)

اذا هذا فرق بين القصر والجمع ان القصر ليس له الا سبب واحد وهو السفر اما الجمع فله اكثر من سبب. قد يكون السفر وقد يكون المطر وفي قول قد يكون المرض - [01:12:17](#)

تمام احسنتم طيب اذا جينا الى هذه الاسباب الثلاثة نريد ان نعرف ما هي شروط الجمع طبعا قبل ان اتكلم على الشروط اريد ان او انبهكم على شيء اخر انه في السفر يجوز - [01:12:37](#)

الجمع بين الصلاتين تقديمًا وتأخيرًا يجوز لك ان تجمع تقديمًا فتصلي الظهر والعصر في وقت الظهر او تأخيرًا. تصلي الظهر والعصر في وقت العصر تصلي المغرب والعشاء في وقت المغرب تصلي المغرب والعشاء في وقت العشاء. يجوز هذا وهذا - [01:12:57](#)

بالسفر كذلك بالمرض يجوز الجمع بين الصلاتين تقديمًا وتأخيرًا واضح لكن بالمطر يجوز الجمع بين الصلاتين تقديمًا فقط ولا يجوز جمع التأخير لا يجوز جمع التأخير في في المطر يعني لو نزل المطر تقول ساؤخر المغرب الى العشاء. لا يجوز - [01:13:28](#)

لماذا لماذا في المطر لا يجوز وفي السفر والمرض يجوز لماذا نقول لان السفر والمرض امرهما اليك يعود للانسان صح اما المطر امره ليس بيدك فانت لا تدري متى ينقطع - [01:14:16](#)

المطر فلذلك قال لك الفقهاء في المطر يجوز لك ان تجمع جمع تقديم فقط. ولا يجوز لك ان تجمع جمع تأخير واضح؟ و اشار الى ذلك صاحب الزيد بقوله كما يجوز الجمع للمقيم لسفر عفوًا. كما يجوز الجمع للمقيم - [01:14:39](#)

بمطر لكن مع التقديم فقط تمام اذا هذه اسباب الجمع الثلاثة نريد ان نعرف شروط الجمع هذه الشروط يمكن ان نقسمها الى قسمين هنالك شروط عامة وشروط خاصة وهنالك شروط - [01:15:01](#)

خاصة ما معنى شروط عامة وشروط خاصة؟ هنالك شروط عامة في كل سبب من الاسباب موجودة في السفر موجودة في المطر موجودة في المرض. وهنالك شروط خاصة اي تختص ببعض الاسباب - [01:15:33](#)

توجد مثلًا في المطر لكن لا توجد في السفر ولا في المرض. تمام؟ اذا عندنا شروط عامة وعندنا شروط خاصة هذه الشروط العامة اما ان تكون شروط جمع التقديم او تكون شروط - [01:15:53](#)

جمع التأخير اما شروط جمع التقديم واما شروط جمع التأخير. فقال لك الفقهاء شروط جمع التقديم ثلاثة البدء بالصلاة الاولى الموالة بين الصلاتين نية الجمع بين اه نية الجمع في الصلاة الاولى - [01:16:16](#)

في الصلاة الاولى هذه شروط جمع التقديم بمعنى اخر انت تريد ان تصلي العصر في وقت الظهر تقدم انت مسافر تريد ان تقدم العصر في وقت الظهر هذا جمع تقديم - [01:16:59](#)

فما هي الشروط اه انت تريد ان تقدم العصر في وقت الظهر. ما هي الشروط؟ قال لك الفقهاء ثلاثة شروط الشرط الاول انك تبدأ

فتصلي الظهر اولاً فلو بدأت بالعصر - 01:17:17

لا تصح لابد ان تبدأ بالظهر الشرط الثاني لابد ان توالي بينهما تصلي الظهر بعدها مباشرة تصلي العصر لا تفصل الشرط الثالث في اثناء الصلاة الاولى تنوي انك ستجمع فلو اكملت الصلاة الاولى ثم نويت الجمع لا يصح الجمع - 01:17:38  
واضح هذا يحتاج الى مزيد شرح سيكون ان شاء الله بعد الاستراحة نقف هنا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 01:18:03